الصَّواعقُ الإلهيّةُ
في الرَّدّ عَلى الوَهّابِيَّة

حقوق الطبع محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى ١٩٩٨

طبع بموجب قرار وزارة الأعلام السورية

رقم : ٤١١٧٠

تاريخ : ١٩/١١/١٩٩٧م

دار «ذو الفقار»

بيروت • لبنان

الصَّواعقُ الإلهيَّة
في الرَّدِّ على الوهَّابيَّة

تأليف:

الشيخ سليمان بن الشيخ عبد الوهاب بن سليمان
ابن علي بن أحمد بن راشد بن يزيد بن مشرف النجدي الحنبلي
المتوفى سنة (١٢١٠ هـ)

في الرد على أخيه محمد بن عبد الوهاب مؤسس المذهب الوهابي

تحقيق وتعليق

السَّراوي
ماجستير في العلوم الإسلامية
تخصص فقه مقارن

مقدّمة المحقّق

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على محمّد وآل بيته الطّيبين الطّاهرين.

وبعد:

يتّسم الدين الإسلامي في أبرز ما يتّسم به، بأنه دين الدنيا والآخرة، ومن هنا يجب على المسلم أن يهتم بالجانبين، فيعمل لآخرته كما يعمل لدنياه، ويتزوّد من حياته الحاضرة لحياته الأبديّة الأخروية؛ كما قال الله تعالى:

﴿ **وابْتَغِ فيما آتاك الله الدَّار الآخرة وَلا تَنْسَ نَصيبكَ مِنَ الدُّنيا**﴾[1].

ولهذا كان من الواجب على المسلم أن يعمل بالفرائض الدينية، ويتجنّب المحرّمات الإلهية، ويلتزم بقواعد الشّرع الحنيف، جهد إمكانه فيصلّي الخمس، ويصوم شهر رمضان، ويزكّي ماله، ويحجّ بيت الله الحرام، ويأمر بكلّ خير قَدِر عليه، ويعتمد في تحصيل السّعادة الأُخروية

---

[1] سورة القصص: آية (٧٧).

على العمل الصّالح والطّاعة لله تعالى، لاسيما وأنّ الآيات القرآنية نصّت على أنّ كلّ امرئ مرهون بعمله، إن خيراً فخير وإن شراً فشر؟..

كما نصّت الأحاديث الشّريفة المأثورة عن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) وعترته الطّاهرة، وصرّحت بضرورة العمل والطّاعة للحصول على النّجاة من العذاب والسّعادة في الجنة.

وليس للمسلم أن يعوّل على شيء إذا أهمل الواجبات وترك الفرائض، أو إستهان بها، نعم خُلِق الإنسان محاصراً بالشّهوات، محاطاً بالغرائز، ولذلك ربما سها ولها، وربّما بدرتْ منه معصية، واستحوذ عليه الشيطان، ووقع في شباكه وشراكه، فعصى من حيث لا يريد، وخالف من حيث لا يجب، ثمّ تعرّض لضغط الوجدان، ووخزِ الضّمير، فهل له أن ييأس في هذه الحالة ويقنط، وقد قال تعالى:﴿ **لاَ يَيْأس مِن رُوحِ الله إلاّ القَوْم الكافرون** ﴾[1].

كلاّ ليس له إلاّ الرّجاء في رحمة الله، والأمل في عفوه ولطفه، وقد فتح الإسلام نوافذ الأمل والرّجاء أمام العاصي النّادم، ليعود إلى ربه، ويواصل مسيرة تكامُلِهِ في ثقةٍ وطمأنينة.

ومن هذه النوافذ: الرُّجوع إلى توحيد الله تعالى، وإمتثال أوامره وإجتناب نواهيه، والتوحيد في العبادة ممّا اتفق على اختصاصه بالله سبحانه جميع المسلمين بل الإلهيين، وهو الهدف والغاية الأسمى من بعث

---

[1] سورة يوسف: آية (٨٧).

الأنبياء والمرسلين، قال الله سبحانه:﴿ **وَلَقَدْ بَعثنا في كُلِّ أُمّـةٍ رسـولاً أن أعْبُدُوا الله واجْتَنِبُوا الطَّاغوت** ﴾[1] .

وناهيك في أهميّة ذلك أنّ الإسلام قـرّره شـعاراً للمسـلمين يؤكّـدون عليـه في صلواتهـم الواجبـة والمندوبـة بقولهـم:﴿ **إيّـاكَ نعْبُـدُ وإيّـاك نَسْتعين** ﴾[2]، كما أنّ مكافحة النّبي(صلى الله عليه وآله وسلم) بل وسائر الأنبياء للوثنيين تتركّز على هذه النقطة غالباً كما هو ظاهر لمن قرأ القـرآن الكريم.

وبالجملة لا يوجد مسلم ينكر هذا الأصل أو يشكّ فيه، وإنمـا الكـلام في تشخيص مصاديق العبـادة وجزئياتهـا عـن غيرهـا، فتـرى قومـاً كـإبن تيميـة وأتباعـه يرمـون غـيرهم بالشِّـرك في العبـادة بالتـبرّك بآثـار الأنبيـاء والتوسّل بهم إلى الله سبحانه وتعالى ونحو ذلك، فتمييز العبادة عن غيرهـا هي المشكلة الوحيدة في ما فهموه ورموا به غيرهم، فيجب قبل كلّ شيء دراسة واقعية عن حقيقة العبادة على ضوء الكتاب والسنة.

فنقـول : قـد تُعْـرَف العبـادة« بـالخضوع والتذلّـل »، أو« نهايـة الخضوع»، ولكنهما تعريفان ناقصان لا يساعدهما القرآن الكريم وسـيرة الأنبياء(عليهم السّلام).

إنّ القرآن الكريم أمر الإنسان بالتذلّل لوالديه فيقول:﴿ **وَاخْفِض لهُمَـا**

---

[1] سورة النحل: آية (٣٦).

[2] سورة الفاتحة: آية(٤).

جَناح الذُّلِّ مِنَ الرّحمةِ وَقُل رَبِّ ارْحمهما كَمَا رَبّيانِي صَغِيراً ﴾[1]، فلو كان الخضوع والتذلّل عبادة لمن يتذلّل له لكان أمره تعالى بذلك أمراً بإتخاذ الشّرك له تعالى في العبادة؟! كما أنّه سبحانه أمر الملائكة بالسُّجود لآدم فيقول:﴿ **وَإذْ قُلْنا للملائكَةِ اسجُدُوا لآدمَ فَسَجَدُوا إلاّ إبليس**﴾[2].

مع أنّ السجود نهاية التذلّل والخضوع للمسجود له، فهل ترى أن الله سبحانه يأمر الملائكة بالشّرك في العبادة؟.

إنّ إخوة يوسف ووالديه سجدوا جميعاً ليوسف بعد إستوائه على عرش الملك والسّلطنة كما يقول تعالى:﴿ **وَخَرّوا لَهُ سُجّداً** ﴾[3].

إنّ كلّ المسلمين إقتداءً برسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) يقبّلون الحجر الأسود المستقرّ في زاوية الكعبة المشرّفة، ومن المعلوم أنّ التّقبيل - في مثل ذلك - يدلّ على الخضوع والتذلّل.

إذن ليس معنى العبادة التي تختص بالله سبحانه ولا تجوز لغيره تعالى هو الخضوع والتذلل، أو نهاية الخضوع، فإذاً ما هي حقيقة العبادة؟.

حقيقة العبادة - على ما يستفاد من القرآن الكريم ـــ هي:« الخضوع والتذلّل، لفظاً وعملاً مع الإعتقاد بألوهية المخضوع له »، فإذا لم ينشأ الخضوع من هذا الإعتقاد، فلا يكون عبادة، ويدلّ على ذلك الآيات التي

---

[1] سورة الإسراء: آية (٢٦).

[2] سورة البقرة: آية (٣٤).

[3] سورة يوسف: آية (١٠٠).

تأمر بعبادة الله وتنهى عن عبادة غيره، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿ **وَيَا قَوْمِ أُعبُدوا الله مَا لَكُم مِن إِله غيره** ﴾[1].

وقد ورد هذا المضمون في عشرة موارد أو أكثر في القرآن الكريم[2]، ومعنى هذا التّعليل أنّ الذي يستحقّ العبادة هو من كان إلهاً، وليس هو إلاّ الله، فإذا تحقّق وصف الأُلوهية في شيء جازت ـ بل وجبت ـ عبادته دون سواه.

والمراد من الألوهية هو ما يعدّ من شؤون الإله أعني الاستقلال في الذات والصفات والأفعال، فمن اعتقد لشيء نحواً من الاستقلال إمّا في وجوده، يحصر الألوهية المطلقة لله سبحانه وإبطال أُلوهيّة غيره تعالى. لكن المستفاد من مطالعة عقائد الوثنية في كتب الملل والنحل ـ ويؤيده القرآن الكريم أيضاً ـ أنّ معظم الإنحرافات في مسألة التوحيد كان في مجال الربوبية والتدبير، فالمشركون مع اعترافهم بحصر الخالقية لله تعالى وأنّ جميع من سواه مخلوق له سبحانه، كانوا يعتقدون بوجود أرباب من دون الله وأنّ لهم الأُلوهية في مجال الرُّبوبية والتّدبير فمقتضى الجمع بين الآيات الدّالة على أنّ المشركين في عصر الرسالة كانوا معترفين بالتوحيد في الخالقية، وما يصرّح بأنهم كانوا معتقدين بوجود آلهة سوى الله سبحانه، هو أنّ ما يعتقدونه من الألوهيّة لغيره تعالى، كان راجعاً إلى الربوبية والتدبير، وممّا يؤيد ذلك، الآيات الدالة على أنهم كانوا يعتقدون

---

[1] سورة الأعراف: آية (٥٩).

[2] يمكن للقارئ أن يراجع لذلك الآيات التالية، الأعراف: (٦٥، ٧٣، ٨٥)، وهود (٥٠، ٦١، ٨٤)، الأنبياء: (٢٥)، المؤمنون: (٢٢، ٢٣)، طه: (١٤).

بأنّ الأرباب والآلهة يملكون مقام الشّفاعة، فيشفعون لمن أرادوا، بلا إذن منه سبحانه ولا رضا منه.

بناءً على ما تقدّم من معنى الألوهيّة يمكن أن نعرِّف العبادة بتعريف ثانٍ وهو: أنّ العبادة عبارة عن الخضوع أمام من يعتقد بأنه يملك شأناً من شؤون وجود العابد في آجله وعاجله، أي يعتقد بربوبيّة المخضوع له ولا يشترط الاعتقاد بمالكيته جميع شؤونه، بل يكفي الاعتقاد بكونه مالكاً لشأن من شؤونه في الحياة الدنيوية والأخروية.

ويدلّ على ذلك أنّ قسماً من الآيات تعلّل الأمر بحصر العبادة في الله وحده، بأنّه الرَّبّ، فمن ذلك قوله سبحانه وتعالى:﴿ **وَقَال المسيحُ يا بني إسرائيل أُعبدوا الله ربّي وربّكم** ﴾[1].

وقوله سبحانه وتعالى:﴿ **إنَّ هذهِ أُمّتكُم أُمةً واحدةً وَأنا ربُّكم فاعبدُون** ﴾[2].

وقوله سبحانه وتعالى:﴿ **إنّ الله ربّي وربُّكم فاعبُدُوهُ هذا صِراطٌ مستقيم**﴾[3].

وغير ذلك من الآيات التي تجعل العبادة دائرة مدار الربوبية.

خلاصة القول في المقام، إنّ أيّ خضوع ينبع من الإعتقاد بأنّ المخضوع له إله العالم أو ربّه أو فُوِّض إليه تدبير العالم كلّه أو بعضه، أو

---

[1] سورة المائدة: آية (٧٢).

[2] سورة الأنبياء: آية (٩٢).

[3] سورة آل عمران: آية (٥١).

من بيده مصير العباد« غير الله سبحانه وتعالى »، يكون الخضوع له بأدنى مراتبه عبادة و يكون صاحبه مشركاً في العبادة إذا أتى به لغير الله ويقابل ذلك الخضوع غير النابع من هذا الإعتقاد، فخضوع أحد أمام موجود وتكريمه ـ مبالغاً في ذلك ـ من دون أن ينبع من الإعتقاد بألوهيته، لا يكون شركاً ولا عبادة لهذا الموجود، وإن كان من الممكن أن يكون حراماً، مثل سجود العاشق للمعشوق، أو المرأة لزوجها، فإنه وإن كان حراماً في الشريعة الإسلامية لكنه ليس عبادة بل حرام لوجه آخر، ولعلّ الوجه في حرمته هو أنّ السجود حيث أنه وسيلة عامة للعبادة وأنّ الله يعبد بها عند جميع الأقوام والملل وصار بحيث لا يراد منه إلاّ العبادة، لذلك لم يسمح الإسلام بأن يستفاد منها حتى في الموارد التي لا تكون عبادة، والتحريم إنما هو من خصائص الشريعة الإسلامية إذ لم يكن حراماً قبله وإلاّ لما سجد يعقوب وأبناؤه ليوسف(عليه السلام)، إذ يقول عز وجل: ﴿ **وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرشِ وَخَرُّوا لَه سُجَّداً** ﴾[1].

ومن هذا القبيل سجود الملائكة لآدم(عليه السلام).

قال الجصاص: قد كان السجود جائزاً في شريعة آدم(عليه السلام) للمخلوقين، ويشبه أن يكون قد كان باقياً إلى زمان يوسف(عليه السلام) إلاّ أنّ السُّجود لغير الله على وجه التّكرمة والتحيّة منسوخ بما روت عائشة وجابر وأنس أنّ النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) قال:« ما ينبغي

---

[1] سورة يوسف: آية (١٠٠).

لبشر أن يسجد لبشر، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقّه عليها »[1] .

وقال جعفر سبحاني: لا يكون تقبيل يد النبي أو الإمام، أو المعلم أوالوالدين، أوتقبيل القرآن أو الكتب الدينية، أو أضرحة الأولياء، وما يتعلّق بهم من آثار، إلاّ تعظيماً وتكريماً، لا عبادة وبذلك يتّضح أنّ كثيراً من الموضوعات التي تعرّفها فرقة الوهابية عبادة لغير الله وشركاً به، ليس صحيحاً على إطلاقه، وإنما هو شرك وعبادة على وجه، وخضوع عقلائي على وجه آخر، ولا يكون شركاً إلاّ إذا كان المخضوع له معنوناً بالأُلوهيّة وأنه فوّض إليه الأفعال الإلهيّة من الخلق والتدبير والإحياء والإماتية والرزق وغير ذلك من الشؤون الإلهية المطلقة، أو الإعتقاد بأنّ في أيديهم مصير العباد في حياتهم الدّنيوية والأُخروية[2] .

فلولا هذا الإعتقاد لما اصطبغ العمل بالشّرك، بل صار بين كونه أمراً عقلائياً مفيداً كما إذا كان الخضوع عن حقٍ كالخضوع للأنبياء والأولياء والعلماء والصلحاء والآباء والمربين، وكونه عملاً لاغياً غير مفيد إذا وقع في غير محلّه على ما عرفت.

وإنّ من القواعد المضروبة شرعاً إحالة الإباحة في الأفعال والأقوال ما لم ينه عنها الشّارع المقدّس خصوصاً أو عموماً من غير معارض.

وعليها الأدلّة من الإجماع وحكم العقل والنّقل، وقد اعترف بها ابن

---

[1] [أحكام القرآن] للجصاص : (ج١/ص٣٢).

[2] [الإلهيات] لجعفر السبحاني: (ج١/ بحث التوحيد).

تيمية في كتابه[منهاج السنّة] في الردّ على الأشاعرة القائلين بتعذيب من لا ذنب له:« بأنّ هذا مخالف للكتاب والسنّة والعقل أيضاً ».

أقول: والإجماع أيضاً، وذلك لأنّ المسلمين جميعاً، بل وسائر أهل الملل والنحل على إباحة الفعل عند فقد بيان من الشّارع على المنع وعدم الرّخصة، والعقل ناطق بأنّ من القبيح عقاب العبد على فعل فعله قبل أن ينهاه عنه مولاه، أو قبل وصول نهيه إليه والنّقل مصرّح في كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة نبيه(صلى الله عليه وآله وسلم):

فمن الكتاب قوله تعالى:﴿ **وَمَا كنّا مُعذّبين حتّى نَبعث رَسُولا** ﴾[1].

دلّ على نفي التّعذيب مطلقاً عمّن لم يبعث إليه الرّسول و لم تقم عليه الحجّة﴿ **ليهلك من هلك عن بيّنة، ويحيى من حيّ عن بيّنة** ﴾[2]، و﴿ **لئلاّ يكون للنّاس على الله حجّة** ﴾[3]، وإلاّ كانت لهم الحجّة، كما قال تعالى:

﴿ **وَلَو أنّا أهلكناهم بعذاب من قبلِهِ لَقَالُوا ربّنا لولا أرسلتَ إلَيْنَا رَسولاً فَنَتّبع آياتك من قبل أن نذلّ ونخزى** ﴾[4]. وقوله تعالى:﴿ **كلّما ألقى فيها فوجٌ سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالُوا بَلى قد جاءنا نذيرٌ فكذّبناه** ﴾[5].

دلّت على أنّ جميع من يلقى في النار إنما هو بعد تمامية الإنذار، وقوله

---

[1] سورة الإسراء: آية(١٥).

[2] سورة الأنفال: آية(٤٢).

[3] سور ة النساء: آية(١٦٥).

[4] سورة طه: آية(١٣٤).

[5] سورة الملك: آية(٨).

تعالى:﴿ **يا معشر الجنِّ والإنسِ ألم يأتكم رسل منكم يقصُّون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا** ﴾ إلى قوله تعالى:﴿ **ذلك إن لم يكن ربّك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون** ﴾[1]

صرّح فيه تبارك وتعالى باعتراف المخاطبين من الجنّ والإنس بأنّهم جاءتهم الرسل وقصّوا عليهم الآيات، وبيّنوا لهم التكاليف، لكنهم حيث كفروا بآيات ربّهم وعصوا رسلهم أهلكهم الله بهذا السّبب، وإلاّ فلا يعذب من لم يكن عالماً بالآيات، أو لم يأتهم النّذير لقوله تعالى:﴿ **وما كان الله ليضلّ قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتّقون** ﴾[2].

أي من الأمر بالطّاعة، والنّهي عن المعصية، فلو عذّبهم لكان ظلماً.

وقد نزّه سبحانه نفسه عن الظّلم بقوله:﴿ **وما كان ربّك مهلك القرى حتّى يبعث في أمّها رسولاً يتلوا عليهم آياتنا وما كنّا مهلكي القرى إلاّ وأهلها ظالمون** ﴾[3].

وبيّن أن المعذبين في النّار هم الظّالمون لأنفسهم بالمعصية، وترك الطّاعة، فمن لم يكن ظالماً لا تجوز عقوبته. ولو عوقب لكان ظلماً عليه.

وبالجملة دلّت الآيات على أنّ كلّ من صنع مثل صنع الأمم الخالية، وأنكر على الله آياته ورسله، وفعل المنكرات والقبائح بعدما تمت عليه الحجّة، وظهرت له التّكاليف الإلهية والزّواجر الشّرعية عوقب

---

[1] سورة الأنعام: آية(١٣٠-١٣١).

[2] سورة التوبة: آية(١١٥).

[3] سورة العنكبوت: آية(١٤).

على إنكاره وإقدامه على القبائح المنهي عنها، حيث يقول تعالى:﴿ **ولقد جاء آل فرعون النّذر كذّبوا بآياتنا كلّها فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر**﴾[1].

فالمؤاخذة لا تكون إلاّ بالبيان وظهور الزّواجر الإلهية، فلو لم تظهر لم تكن لله على النّاس حجّة.

قال ابن تيميّة: الأصل الذي عليه السّلف والجمهور: أنّ الله تعالى لا يكلّف نفساً إلاّ وسعها، فالوجوب مشروط بالقدرة، والعقوبة لا تكون إلاّ على ترك مأمور أو محظور بعد قيام الحجّة[2].

وهذا هو الذي نسبه إلى أبي حنيفة والشّافعي وابن حزم، وهذا هو المطابق لسنّة النبي(صلى الله عليه وآله وسلّم) قال:« رفع عن أمتي تسعة أشياء: الخطأ، والنّسيان، وما استكرهوا عليه، وما لا يعلمون، وما لا يطيقون، وما اضطرّوا إليه... »[3].

وعن أبي هريرة، قال(صلى الله عليه وآله وسلم):« ما أمرتكم بشيء فخذوه، وما نهيتكم عنه فانتهوا »[4].

وفيه أيضاً عن أبي هريرة قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله

---

[1] سورة القمر: آية(٤٢).

[2] [منهاج السنة]: لابن تيمية(ج٣/ص٢٠).

[3] [سنن ابن ماجة]: (ج١/ص٣٤٧- حديث ١٦٦٠و١٦٦١).

[4] [سنن ابن ماجة]: (ج١/ص٥- حديث١) « باب إتباع سنة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) ».

وسلم):« ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فانتهوا »[1].

وفيه أيضا أن رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم) قال:« يوشك الرجل متكئاً على أريكته يحدث بحديث من حديثي، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله عزّ وجلّ فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرّمناه، ألا وإنّ ما حرّم رسول الله مثل ما حرّم الله »[2].

قوله: ألا وإنّ ما حرّم رسول الله...، يدلّ على أنّ ما لم يحرّمه الرسول لم يكن حراماً من جانب الله تعالى، ولم يكن مثل ما حرّم الله، وهذا وسابقه تفسير لقوله تعالى:﴿ **ما أتاكم الرّسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾[3].

ثمّ إنّ الغرض من وضع هذه المقدّمة أنّه لا وجه لإنكار الطّائفة الوهّابية على فرق المسلمين أموراً لم يَرِدْ من الشّارع فيها نهي وزجر، وإنّ الحكم فيها بالانتهاء والارتداع جزماً وحتماً خلاف ما عليه كتاب الله وسنة رسوله، بل يكون بدعة لأنّه إدخال ما ليس من الدين في الدين، وحكم بغير علم.

---

[1] [سنن ابن ماجة](ج١/ص٥- حديث١٢).

[2] [سنن ابن ماجة]:« باب تعظيم حديث النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) (ج١/ ص٧- حديث١٢).

[3] سورة الحشر: آية(٧).

واحتمال كونه من الدين لا يصيّره من الدين، وإلاّ لما كان معنى لقوله (صلى الله عليه وآله وسلم):« وما نهيتكم عنه فانتهوا »[1].

ولبيان هذا نقول أنّ من القواعد الشّرعية أُصولاً وفروعاً قاعدة التّأويل والإجتهاد، والغرض من التّمهيد في هذه المقدّمة لبيان أنّ هناك أناساً من هذه الأمّة أخذتهم العصبية والجهالة، فزعموا أنّها الهداية والدّيانة، فجعلوا يخاطبون من عداهم بيا كافر ويا مشرك، ويتعدّون عليهم في أماكنهم، والبقاع التي تحت سلطتهم، بالضرب وبالسب والشّتم خلافاً لله تعالى ولرسوله (صلى الله عليه وآله وسلم)، واعتداءاً منهم على المسلمين، إذ ليس فيما أقدموا عليه من التعدّي في الكتاب والسنّة عين ولا أثر!.

والعجب: مع ذلك أنهم يجعلون أنفسهم من أهل السنّة، والحال أنّ السنّة النبوية، على خلاف صنعهم، والإنكار على أفعالهم!!

قال ابن تيمية في الجواب عن المطاعن في الجماعة: إنّ أكثر هذه الأمور لهم فيها معاذير يخرجها عن أن تكون ذنوباً، وتجعلها من موارد الإجتهاد التي إن أصاب المجتهد فيها فله أجران، وإن أخطأ فله أجر، وعامة المنقول الثّابت من الخلفاء الرّاشدين من هذا الباب[2].

أقول: وذلك مأخوذ من قول رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم): « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثمّ أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثمّ

---

[1] [سنن ابن ماجة]: (ج١/ص٥ـ حديث١) « باب إتباع سنّة رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم).

[2] [منهاج السنّة]: (ج٣/ص١٩).

أخطأ فله أجر »[1] .

قال ابن تيمية: قول السلف وأئمّة الفتوى كأبي حنيفة والشافعي والثّوري وداود بن علي وغيرهم لا يؤثّمون مجتهداً مخطأ، لا في المسائل الأصولية ولا في الفرعية، كما ذكر ذلك ابن حزم عنهم وغيره، ولهذا كان أبو حنيفة والشافعي وغيرهما يقبلون شهادة أهل الأهواء إلاّ الخطابية، ويصحّحون الصّلاة خلفهم، والكافر لا تقبل شهادته على المسلمين ولا يصلّى خلفه.

وقالوا: هذا القول المعروف عن الصّحابة والتّابعين لهم بإحسان وأئمة الدين أنهم لا يكفرون ولا يفسّقون، ولا يؤثّمون أحداً من المجتهدين المخطئين، لا في مسألة علمية ولا عملية »[2] .

وقال ابن حزم:« وذهبت طائفة إلى أنه لا يكفّر ولا يفسّق مسلم بقول قاله في إعتقاد أو فتيا، وأنّ كلّ من اجتهد في شيء من ذلك فدان بما رأى أنّه الحقّ فإنّه مأجور على كلّ حال، إن أصاب فأجران وإن أخطأ فأجر واحد »[3] .

أقول: إن كان ما ذكرته أئمّة الدين هو الأساس والأصل المعتمد عليه عند المسلمين فبأيّ وجه صحيح شرعي يقدمون أقوام على رفض من

---

[1] [سنن ابن ماجة]: (ج٢/ص٣٤- حديث١٨٧٢) « باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق ».

[2] [منهاج السنة]: (ج٣/ص٢٠).

[3] [الفصل في الأهواء والملل والنحل]: (ج٣/ص٢٤٧).